

Submission date: 7/01/2018

Accepted date: 14/04/2018

مفهوم الدولة الإسلامية في فكر رشيد رضا من خلال تفسيره المنار: الدولة العثمانية أنموذجا

The Concept of Islamic State in the Thought of Rasheed Rida through al Manar: Ottoman Caliphate as Model

Abdoul Karim Toure, Mualimin Mochammad Sahid, Shumsudin Yabi
Universiti Sains Islam Malaysia

karim.toure@usim.edu.my

الملخص

تحاول الدراسة استنطاق السيد رشيد رضا من خلال تفسيره المنار لمعرفة فكره حول مفهوم الدولة الإسلامية، فالحكم بكتاب الله هو الصبغة التي تُزِيل الدولة الإسلامية عن غيرها من الدُول ، وقد مرّت الدولة الإسلامية من عصر النبوة مارة بالخلافة الراشدة و الدولتين الأموية والعباسية والدولة العثمانية قبل سقوطها مراحل كثيرة مختلفة بين القوة والضعف، إلا أن أضعف تلك المراحل الطويلة كانت في عصر السيد رشيد رضا الذي حاول جاهداً انقاذها إلا أنه لم يوفق في ذلك، فكان يصف الدولة العثمانية حين كانت تتنفس آخر أنفاسها تلميحاً لا تصريحاً بأوصاف يُفهم منها أنه لم يكن راض عنها لأسباب سياسية واجتماعية. وقد اعتمد الباحثون في دراستهم المنهج الاستقرائي في تحليل أفكار رشيد رضا حول مفهوم الدولة الإسلامية والفرق بينها وبين غيرها من الدول. ومن أهم النتائج التي خلصت إليها الدراسة هي أن على الداعي معرفة أولية في المواقف وتقديمها على غيرها، فالحكم بما أنزل الله مهم ولكن بفقدان أرضيتها التي هي وحدة الصف الداخلي، يؤجل تطبيقه لتوحيد الصف الداخلي.

كلمات افتتاحية: الدولة الإسلامية، الدولة العثمانية، الحكم.

Abstract

This study is an attempt to know the view of Rashid Rida through his book Al Manar about the concept of Islamic State. The Islamic State passed through a long and different stages from the Prophetic era, the four Caliphates, the two Dynasties Umayyad and Abbasid and the Ottoman Caliphate before its collapse. This long mix stages between strengths and weaknesses ended by the collapse of Ottoman Caliphate. Rashid Rida, tried hard to save in his capacity the Ottoman Caliphate but failed, he then indirectly describe it in many occasions with some descriptions which show that he was not satisfied with the State for some political and social reasons. The method upon which the study is based is inductive method. The researchers elaborated in the study the concept of Islamic state from Rashid Rida perspective from his Tafsir al- Manar. And among the findings of the study is that, as a scholar we should know that unity of the state is the solid ground of the implimentation of the rule of Allah, therefore it should always be the priority of the time.

Key words: Islamic State, Ottoman Caliphate, judgement.

المقدمة

لقد وعد الله سبحانه وتعالى آدم عليه السلام عند هبوطه إلى الأرض أن يأتيه منه هدى، وقد تمثل هذا الهدى في إرسال الرُّسل مبشِّرين ومنذرين حتى كان آخرهم بعثاً محمَّد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم الذي كانت رسالته أشمل تلك الرِّسالات في منهجها، إذ لم يضع جانب على جانب، بل نظر إلى الإنسان باعتباره خليفة الله في الأرض ومأموراً بتعميرها وفق إرادة الله ومنهج الذي يحقُّق له السعادة في الدارين.

وهذا التعمير لا يتحقَّق على الوجه المطلوب إلا أن يكون شاملاً في كافة ميادين الحياة، من سياسة واجتماع واقتصاد وغيرها من الميادين التي لها صلة مباشرة وغير مباشرة بحياة الإنسان كفرد أو جماعة. وهذا ما قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدولة الإسلامية الأولى بالمدينة المنورة حق القيام، وعلى المستوى الذي يتناسب مع عصره. فما لحق صلى الله عليه وسلم بربه حتى انخفضت كلمة الباطل، وظهر في الجزيرة العربية نور التوحيد.

ثم حمل الرِّاية من بعده خلفاؤه رضي الله عنهم فما حادوا عن الصِّراط السَّوي وما زاغوا، حتى أضرمت نار الفتنة في البلاد الإسلامية أيدي أجنبية خفيفة مسمومة، فما انطفأت نارها إلا بعد ما فقدت الأمة مبدأ الخلافة على منهاج النبوة، وذلك باستبدال الذي هو أدنى بالذي هو خير، من نظام الشورى في اختيار الخليفة إلى نظام الملك الوراثي الذي كان منه هلاك الأمة على يدي أغيلمة سفهاء، كما ورد في الحديث النبوي «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى رَعُوسِ غِلْمَةٍ سَفَهَاءٍ مِنْ قُرَيْشٍ» و في رواية «إِنَّ فساد أمتي على يدي غِلْمَةٍ سَفَهَاءٍ مِنْ قُرَيْشٍ» (صحيح البخاري 748/6). وقد بدأ التساهل في العمل بكتاب الله في الدولة الإسلامية بعد انتهاء الخلافة الرَّاشدة في عهد معاوية رضي الله عنه، فقد أتى يوماً بلصوص فقطعهم حتى بقي واحد منهم، فأنشد أبياتاً منها:

إذا ما شمالي فارقتها يمينها * فلا خير في الدنيا وكانت حبيبة

فقال معاوية رضي الله عنه: كيف أصنع بك وقد قطعنا أصحابك؟ فقالت أم السَّارق: يا أمير المؤمنين اجعلها في ذنوبك التي تتوب منها، فخلى سبيله، فكان أول حدِّ تُرك في الإسلام (الماوردي، 1983). وقد قال تعالى «لِيُنقِضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةَ عُرْوَةٍ فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا وَأَوَّهْنَ نَقْضًا الْحُكْمَ وَأَخْرَهُنَّ الصَّلَاةَ» (أحمد بن حنبل، 1993).

أمَّا في الدولة العثمانية، فالسلطان عبد المجيد الأول وهو السلطان الواحد والثلاثون (من فترة 1839م إلى 1861م، ووالد السلطان المشهور عبد الحميد الثاني. هو السلطان الأول الذي دفع بصفة رسمية على حركة تعريب الدولة واستبعاد العمل بالشرعية الإسلامية، وتبنى الفكر الغربي في التقنين وإقامة المؤسسة عام 1854م - 1856م (مشهداني، 1983). وكذا استمر الأمر في حجر الحكام العمل بكتاب الله إلى أن أفلت شمس الخلافة في مارس

1924م (الشاذلي، 1989). والحكم بكتاب الله هو الصبغة التي تُزِيل الدولة الإسلامية عن غيرها من الدُول، وليس هو يقتصر على إقامة الحدود من قطع يد السارق ورجم أو جلد الزَّاني فحسب، بل يشمل كذلك جانب المعاملات والتي تشمل قطاع الحياة العام كَلَّه من سياسة واقتصاد واجتماع وتربية وغيرها.

والدولة الإسلامية هي الدولة التي تتبَنَّى رسالة الإسلام عقيدة ونظامًا، عبادة وأخلاقًا، وتقيم حياتها كُلَّها - المادية والأدبية - على أساس من هذه الرِّسالة الشاملة. وهي الدولة التي لها دستورها تحتكم إليه وقانون ترجع إليه والذي يتمثَّل في المبادئ والأحكام الشرعية التي جاء بها القرآن الكريم وبَيَّنَّتها السُّنة النبوية في العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات والعلاقات الشخصية والمدنية والجنائية والإدارية والدستورية والدولية. وهي دولة ذات كيان مزدوج، كيان مادي وروحي (العربي، 1968)، يقوم فيها الرئيس على حراسة الدين وسياسة الدنيا به. وهذا ما قام به صلى الله عليه وسلم حين أسَّس الدولة الإسلامية الأولى بالمدينة المنورة إثر وصوله إليها حيث اكتملت أركان الدولة (حلبي، 1975، ص:9)، فوضع الصحيفة النبوية أو ميثاق المدينة (حلبي، 1975).

فما هو مفهوم الدولة الإسلامية في فكر السيِّد رشيد رضا؟ هذا ما سوف تتبَّعه الدراسة من خلال تفسيره المنار، وعمدة آيات الدراسة التي عليها مدار البحث هي الآيات: 44، 45، 47 من سورة المائدة في قوله تعالى:

- 1- وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (المائدة: 44)
- 2- وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (المائدة: 45)
- 3- وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (المائدة: 47)

علما بأنه ليست كل لفظة «الكفر» وردت على لسان الشارع - الكتاب والسُّنة - تعني بالضرورة الخروج عن الملة، كقوله تعالى [وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ]. (إبراهيم: 7)، وقوله تعالى [وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ]. (النور: 55). (ابن كثير، 505/2، 292/3). وقوله تعالى للصَّحابة رضي الله عنهم «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض» وقد وقع منهم ما حدَّتهم ρ من ضرب رقاب بعضهم بعضًا، ولم يقل أحد ممن يعتد بقوله من العلماء أنَّهم اتصفوا بتلك الصفة. (البخاري، 33/13)

قبل أن نخوض في صلب الموضوع يجدر بنا أن نلقي ضوءاً بشكل سريع على حياة السيِّد محمَّد رشيد رضا وعصره الذي عاش فيه مما سوف يساعدنا في التفاعل مع النصوص التي سوف نتعرَّض لها في دراستنا هذه.

أولاً: نبذة يسيرة عن حياة السيِّد محمَّد رشيد رضا

هو السيّد محمّد رشيد رضا بن السيّد علي بن السيّد علي منلا علي الخليفة أبو محمّد شفيع وأبو عبد الله البغدادي الحسيني الأصل. محدّث، مفسّر، مؤرّخ، أديب سياسي وأحد رجال الإصلاح. ولد 28 من جمادى الأولى 1282هـ الموافق 23 من سبتمبر 1865م (الشرباصي، 1970).

لاحظ بعض الزوّار لوالد رشيد رضا عليه علامات الذكاء منذ طفولته، فقد كان يميل إلى مجالسة العلماء والاستماع إلى أحاديثهم، وكثيراً ما كانوا يحنّون والده على العناية به وتعليمه، ويبشّرونه بما يرجون له من النجاح والنبوغ. فعمل الوالد بمشورة الزوّار وأرسله إلى طرابلس ليتمّ علمه في مدارسها.

يقول: "ظفرت يدي بنسخ من جريدة العروة الوثقى في أوراق والدي، فلمّا قرأت مقالاتها في الدعوة إلى الجامعة الإسلامية وإعادة مجد الإسلام وسلطانة وعزّته واسترداد ما ذهب من مملكه وتحرير ما استعبد الأجانب من شعوبه، أثّرت في قلبي تأثيراً دخلتُ به في طور جديد من حياتي، وأُعجبتُ جدّ الإعجاب بمنهج تلك المقالات في الاستشهاد والاستدلال على قضاياها بآيات من الكتاب العزيز، وما تضمّنه تفسيرها ممّا لم يُحْمَ حوله أحد من المفسّرين على اختلاف أساليبهم في الكتابة ومداركهم في الفهم. توجّهت نفسي بتأثير العروة الوثقى إلى المحجرة إلى السيّد جمال الدين والتلقّي عنه، وبعد أن توفّاه الله تعلقّ أمني بالاتصال بخليفته الشّيخ محمّد عبده.."(رشيد رضا، 2001).

وبعد حياة حافلة بالنضال والكفاح محاولاً الإصلاح في مختلف الميادين أتاه اليقين بغتة وهو يتلو كتاب الله في يوم الخميس 23 من جمادى الأولى سنة 1354هـ الموافق 22 أغسطس سنة 1935م في سيارة كان راجعاً بها إلى القاهرة من السويس حيث ودّع الأمير سعود بن عبد العزيز (غريبال، 1965).

عاشت الدولة العثمانية في أواخر عهدها مرحلة الضعف السياسي داخلياً وخارجياً. سرى الضعف إلى جسدها تدريجياً. وإذ كانت القوات الاستعمارية الأوروبية تمثّل المشكلة الخارجية للدولة، فقد أوقدوا نار الفتنة والفرقة بين العرب والترك، فأظهروا تأييدهم لشريف حسين في محاولاته الانفصالية عن الدولة العثمانية - سياسة فرّق تسد - لا حبّاً له إنّما للقضاء على الدولة العثمانية وإسقاط الخلافة الإسلامية في تركيا ثم توزيع تركتها فيما بينهم وإنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين (التونسي، د.ت)، وكذا كان الأمر.

عاش السيّد رشيد رضا في هذا الجو السياسي السّاخن، حاول فيه الإصلاح وإنقاذ الدولة العثمانية المتمثّلة في الخلافة الإسلامية من السقوط، ولكن مصطفى كمال نفّذ خطة الثالث بقضائه على الخلافة الإسلامية في تركيا في 3 مارس عام 1924م (الصفوري، 1990). فأفكّت بذلك شمس الخلافة الإسلامية والدولة العثمانية.

وتجدر الإشارة إلى أن حلول المنية جاء قبل حصول الأمنية إذ إن رشيد رضا قضى نَجْبَهُ قبل أن يكمل تفسيره، فقد توقّف عند قوله تعالى في سورة يوسف الآية 101 [رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحَمْنِي بِالصَّالِحِينَ) وقد أكمل الأستاذ بهجت البيطار – تلميذه – تفسير سورة يوسف، وطبع تفسير هذه السورة بتمامها في كتاب مستقل يحمل اسم الشيخ رشيد رضا (الذهبي، د.ت).

ثانياً: تفسير رشيد رضا للآيات الثلاث 44، 45، 47 من سورة المائدة.

■ تفسير قوله تعالى: "وَمَنْ لَّمْ يُحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ" قال: وكلُّ مَنْ رغب عن الحكم بما أنزل الله من أحكام الحق والعدل فلم يحكم بما لمخالفتها هواه أو لمنفعة دنيوية، فأولئك هم الكافرون بهذه الآيات، لأنّ الإيمان الصحيح يستلزم الإذعان، والإذعان يستلزم العمل وينافي الاستسباح والترك (رضا، 2001).

■ تفسير قوله تعالى: "فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ".

"فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ"، قال: وكلُّ مَنْ كان بصدد الحكم في شيء من هذه الجنايات فأعرض عمّا أنزل الله من القصاص المبني على قاعدة العدل والمساواة بين الناس، وحكم بهواه أو بحكم غير حكم الله فضّله عليه، فهو من الظالمين حتّى إذ الخروج عن القصاص لا يكون إلا بتفضيل أحد الخصمين على الآخر، وهضم حق المفضّل عليه وظلمه (رضا، 2001).

■ تفسير قوله تعالى: "فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ".

"فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ"، قال: فأولئك هم الخارجون عن حظيرة الدين، الذين لا يعدّون منه في شيء أو الخارجون من الطاعة له، المتجاوزون لأحكامه وآدابه (رضا، 2001).

وقال: «...ولا مانع يمنع من إرادة الكفر الأكبر في الأولى إذا كان الإعراض عن الحكم بما أنزل الله ناشئاً عن استقباحه وعدم الإذعان له، وتفضيل غيره عليه، وهذا هو المتبادر من السّياق في الأولى بمعونة سبب النزول (رضا، 2001).

ثالثاً: مفهوم الدولة الإسلامية في فكر رشيد رضا

خصّص رشيد رضا لتفسير هذه الآيات بحثين خاصّين صدرهما بـ «بحث في عدم الحكم بما أنزل الله وكونه كفرًا وظلمًا وفسقًا» و«الحكم بالقوانين الإنكليزية في الهند» – ومثلها ما هو في معناها – قال: «هذا السؤال يتضمّن

مسائل من أكبر مشكلات هذا العصر، كحكم المؤلفين للقوانين وواضعيها لحكوماتهم، وحكم الحاكمين بها، والفرق بين دار الحرب ودار الإسلام فيها». ورد هذا السؤال على محمد عبده من الشيخ نور الدين مفتي بنجاب في الهند. فأحاله على رشيد رضا. ونص السؤال كالتالي، أيجوز لمسلم مستخدم عند الإنكليز الحكم بالقوانين وفيها الحكم بغير ما أنزل الله؟ (رضا، 1315)

لم يشأ رشيد رضا أن يعمم حكم [فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ]، [الظَّالِمُونَ]، [الْفَاسِقُونَ] على الجميع، من الذين اختاروا رغبة فيها أحكاماً غير ما أنزل الله والذين فُرِضَ عليهم جبراً، فزِيلَ بين الأفراد المسلمين الذين يقطنون في بعض بلاد المسلمين التي غلبها العدو وبين الحكومة - المسلمين - التي لا تعمل بما أنزل الله، فقال عن الصنف الأول أي الأفراد المسلمين: «إذا غلب العدو على بعض بلاد المسلمين، مثل بنجاب في الهند والتي ظلت قرونًا طويلة بعد وصول الإسلام إلى الهند وقبل الاحتلال الإنجليزي لها عام 1803م تحت سلطة المسلمين وكانت تسودها الشريعة الإسلامية، وكذلك بقية الولايات الهندية. بَيِّدَ أن نفوذ الإسلام في بنجاب كان أقوى مما سواها. (عفيفي، 1986)، وامتنعت عليهم الهجرة فهل الصَّواب أن يتركوا له جميع الأحكام ولا يتولوا له عملاً أم لا؟»، أجاب قائلاً: : يظن بعض الناس أن العمل للكافر لا يحل بحال، والظاهر لنا أن المسلم الذي يعتقد أنه لا ينبغي أن يحكم المسلم إلا المسلم وأن جميع الأحكام يجب أن تكون موافقة لشريعته وقائمة على أصولها العادلة، ينبغي له أن يسعى في كل مكان بإقامة ما يستطيع إقامته من هذه الأحكام، وأن يحول دون تحكُّم غير المسلمين بقدر الإمكان» (رضا، 2001، 350/6).

قال: ويجوز بل يجب على الفرد أن يقبل العمل في دار الحرب بشرط أمن الفتنة في الدين وأن يخدم المسلمين لتقوية نفوذ الإسلام ولا وسيلة لذلك إلا تقلد أعمال الحكومة وخاصة إذا كانت الحكومة متساهلة قريبة من العدل بين جميع الأمم والملل كالحكومة الإنكليزية التي قوانينها أقرب إلى الشريعة الإسلامية من غيرها، وهي كذلك تفوض أكثر الأمور إلى اجتهاد القضاة والأحكام القضائية التي أنزلها الله تعالى قليلة جداً، وهي ترجع في الغالب إلى الاجتهاد في تحري العدل والمصلحة. فمن كان أهلاً للقضاء في الإسلام وتولى القضاء في الهند (مثلها ما هو في معناها) بصحة قصد ونية يتيسر له أن يخدم المسلمين خدمة جلييلة يجب عليه ذلك، وتركه العمل تأثماً بقوانينها يضيِّع على المسلمين معظم مصالحهم في دينهم ودنياهم، وهو رخصة تدخل في قاعدة ارتكاب أخف الضررين إن لم يكن عزيمة يقصد بها تأييد الإسلام وحفظ مصلحة المسلمين لا لأجل أن يعيش براتبه (رضا، 2001، 351/6).

وبفرض الإنجليز قوانينها على المسلمين في الهند - بنجاب - بعد احتلالها وتعطيل تطبيق الشريعة الإسلامية، ففقد المسلمون سلطة بلادهم وطُوي عنهم قانونهم بقوة النار والحديد، فليس ثمة من فرق بين وضعهم هذا ووضع المسلمين في ضعفهم في عهدهم المكي، حيث لم تكن سلطة بلادهم - مكة - في أيديهم بل كانوا معرضين للأذية

من قبل المشركين، ولم تكن إذ ذاك آيات عن السّياسة والحكم. فتكليف مجتمع في مثل وضع الهند - بنجاب - هو نوع من العبث وتكليف ما لا طاقة به، ومخالف للمنهج الرّباني في تشريعه.

فلماذا المجتمع؟ لأنّ المسلمين صاروا في مثل هذا الوضع مجتمع أو تجمع يسكنون دار الحرب، فمقاليد أمور البلد وأمورهم في أيدي غيرهم. وقد أصبحت الهند - بنجاب - بعد احتلالها دار الحرب، ودار الحرب هي كما عرّفها الفقهاء - هناك تعريفات كثيرة أهمها - هي دار التي لا يكون فيها السلطان والمنعة للحاكم المسلم (أبو زهرة، 1986). ويقول رشيد رضا: «...إنّ دار الحرب ليست محلاً لإقامة أحكام الإسلام...» (رضا، 2001، 351/6).

ذلك أنّ الله ما أرجأ تطبيق شريعته على مستوى الدولة إلى المدينة إلا لعلمه بفقدان المسلمين المتطلبات الأساسية التي يستند إليها تطبيق الشريعة وهي الشوكة والدولة اللتان كان المسلمون يفتقدونها بمكة، فرضي من إسلام المسلمين في حينها بالتوحيد والصّلاة ومكارم الأخلاق وأن يقيموا الدولة الإسلامية في صدورهم ريثما تقوم لهم على أرض يثرب.

هنا جاءت فتوى رشيد رضا مناسبة لأهل بنجاب - ومثلها ما هو في معناها - في جواز العمل مع الحكومة الإنجليزية بقوانينها التي تخالف الشريعة الإسلامية، كرخصة تدخل في قاعدة ارتكاب أخف الضررين إن لم تكن عزيمة يقصد بها تأييد الإسلام وحفظ مصلحة المسلمين، إذ ما نكب المسلمون في الهند بعد احتلالها وتأخّروا عن الوثنيين إلا بسبب الحرمان من أعمال الحكومة (رضا، 2001، 351/6).

أمّا عن الدولة الإسلامية التي لا تحكم بما أنزل الله فقد تباين رأيه فيها عن الأفراد الذين يسكنون في البلدان الإسلامية التي غلبها العدو.

لقد وصل ضعف الدولة العثمانية في عصر رشيد رضا إلى أن فقدت التصرف الحقيقي في شؤونها، إذ سيطر عليها الثالث بجحافلها ودنانيرها، فوضعت يدها على مقاليد أمور الدولة (فريد، 1981). والسّلطان عبد الحميد الأول هو من تبئى عن طواعية الفكر الغربي في التقنين واستبعاد العمل بالشريعة الإسلامية.

تقمّص بعض الأجانب من المسيحيين الإفرنج شخصيات إسلامية تركية حتى وصلوا بخيانة بعض ضعاف النفوس من الوزراء إلى مناصب حساسة في الدولة كرئاسة الوزراء وغيرها، وقد لاحظ ذلك السلطان عبد الحميد الثاني بنفسه، بيّد أنّ المرض كان قد استشرى في جسد «الرجل المريض». فلم يكن في استطاعته تغيير الوضع وحده،

كيف وهو يبني وغيره يهدم. وقال بهذا الصّدّد خالد بك مبعوث أنقرة في المجلس العثماني: «لو رجعنا إلى البحث عن أصول الذين تولوا الحكم في الدولة العثمانية وارتكبوا السيئات والمظالم باسم الشعب التركي لوجدنا تسعين في المائة منهم ليسوا أتراكاً» (فريد، 1981).

يقول في ذلك رشيد رضا: «...وقد استحدث كثير من المسلمين من الشرائع والأحكام نحو ما استحدث الذين من قبلهم وتركوا بالحكم بها بعض ما أنزل الله عليهم. فالذين يتكفرون ما أنزل الله في كتابه من الأحكام من غير تأويل يعتقدون صحته فإنّه يصدق عليهم ما قاله الله تعالى في الآيات الثلاث أو في بعضها، كلٌّ بحسب حاله. فمن أعرض عن الحكم بحد السرقة أو القذف أو الزنا غير مدعن له لاستقباحه إيّاه وتفضيل غيره من أوضاع البشر عليه فهو كافر قطعاً، ومن لم يحكم به لعلّة أخرى فهو ظالم إن كان في ذلك إضاعة الحق أو ترك العدل والمساواة فيه وإلا فهو فاسق فقط» (رضا، 2001، 348/6).

وإن كان رشيد رضا فتح باب التأويل الصّحيح للحكّام الذين يتكفرون العمل بما أنزل الله لينقذهم من [فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ] قال: «فالذين يتكفرون ما أنزل الله من الأحكام من غير تأويل يعتقدون صحته...»، إلا أنّه ظلّ متحيراً في أمرهم ولم يقبل لهم دخول باب التأويل ولم يجزأ كذلك على أن يرميهم بالكفر الصّريح فحاج بهم حول سور الكفر تلميحاً لا تصريحاً. ويبدو أنّه كان يميل إلى تكفيرهم إذ صرّح به في موضع آخر. قال: «وإنّ إباحة المجمع على تحريمه كالزنا والسكر - عدم العقاب عليها كما يريد الله تعالى بمثابة الإباحة - وإبطال الحدود وشرع ما لم يأذن به الله كفر وردّة» (رضا، 2001، 315/6). فلعله لم يصرّح به - في تفسيره للآيات الثلاث - لحساسية الموضوع، ولما سوف نذكره لاحقاً فيما نراه سبباً في عدم تصريحه هاهنا، فقال: ولعمري إنّ الشبهة في الأمراء الواضعين للقوانين أشدّ والجواب عنهم أعسر، وهذا التأويل في حقهم لا يظهر. أي أنه لا يظهر في حقهم إذ إنهم ما تبناوا القوانين الغربية إلا رغبة فيها ورغبة عن شريعة الله، وما مثلهم يكلف نفسه مؤنة التأويل وما يستطيعونه إلا أن يتزلف إليهم علماء رسميين إرضاء لهم ليشترتوا بآيات الله ثمناً قليلاً بلي أعناق النصوص واستخراج تأويلات من في الأسد، فكثير منهم - إن لم يكن كلهم - عن جهله بالله بدّل حكم الله بالقوانين الغربية (قطب، 1982)، وإن العقل ليعسر عليه أن يتصوّر أنّ مؤمناً مدعناً لدين الله يعتقد أن كتابه يفرض عليه حكماً ثم هو يعيّر باختياره ويستبدل به حكماً آخر بإرادته إعراضاً عنه وتفضيلاً لغيره عليه ويعتد مع ذلك بإيمانه وإسلامه. لم يعتبر هذا الدار للإسلام إن لم يقدر المسلمون على إلزام الحاكم بإبطال ما وضعه من الأحكام مخالفاً لحكم الله (رضا، 2001، 349/6).

يبدو أنّ عدم ذكر رشيد رضا الدولة العثمانية تصريحاً في تفسيره لهذه الآيات ومطابقتها بالحكم بما أنزل الله وهو يعلم أنّها نبذت كتاب الله حاكماً وراءها ظهرياً مردّه أمور هي أنّه نظر إلى ضعف الدولة العثمانية سياسياً واقتصادياً وتفككها الاجتماعي، ومؤتمرات الدول الأوروبية عليها محاولين القضاء عليها، والدولة مع ذلك كلّ في يد الاتحاديين الذين كانوا في قمة طغيانهم واستبدادهم السياسي وقسوتهم في معاملة زعماء العرب وعدم اعتنائهم بشؤونهم

وإحيائهم الفكرة الطورانية (أرسلان، 1973)، وتترك الدولة (صالح، 1988) وإهمالهم الإسلام واللغة العربية (رضا، 2001).

فكل هذه الأمور بمفردها كفيلا أن تعصف بالدولة لتصبح هشيماً تذروه الرياح، فغض طرفه على مضض عن مطالباتها بالحكم بما أنزل الله على وجوبه، ليستغل بقضايا كانت في نظره أهم في حينها من مطالبة الدولة بالعمل بكتاب الله، وهي تحريك الدولة وإنقاذها من كبوتها ومسح الصدأ الذي ران على جهازها وتوحيد صفوف العرب والأتراك، ولم يكن بدعاً في ذلك.

عقد ابن القيم الجوزية في إعلام الموقعين (الجوزية، 1993) فصلاً صدره بقوله: فصل في تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد... قال: الإنكار له شروط. وهو أربع درجات (1) أن يزول ويخلفه ضده (2) أن يقل إن لم يزل بجملة (3) أن يخلفه ما هو مثله (4) أن يخلفه ما هو شر منه. فالدرجتان الأوليان مشروعتان والثالثة موضع اجتهاد، والرابعة محرمة. ثم قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم شرع لأمة إنكار المنكر ليحصل من المعروف ما يحبه الله ورسوله فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره وإن كان يبغضه ويمقت أهله. وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم، فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر. وقد استأذن الصحابة رضي الله عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها، وقالوا أفلا نقاتلهم؟ فقال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة.

من رأى من أميره ما يكره فليصبر ولا ينزعن يداً من طاعته. «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم» قيل: يا رسول الله، أفلا نبادهم بالسيف؟ فقال: «لا ما أقاموا فيكم الصلاة وإذا رأيتم من ولايتكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يداً من طاعة» (مسلم، 2000، رقم 65).

ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن - كلام ابن القيم - الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل وعدم الصبر على المنكر، فطلب إزالته فتولد منه ما هو أكبر، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرى بمكة أكبر المنكرات ولا يستطيع تغييرها، بل لما فتح الله مكة وصارت دار إسلام عزم على تغيير البيت وردّه على قواعد إبراهيم، ومنعه من ذلك - مع قدرته عليه - خشية وقوع ما هو أعظم منه من عدم احتمال قريش لذلك لقرب عهدهم بالإسلام وكونهم حديثي عهد بكفر (البخاري، 296/1). ولهذا لم يأذن في الإنكار على الأمراء باليد لما يترتب عليه من وقوع ما هو أعظم منه.

ولذلك كان رشيد رضا يهتف ويصفق لكل من يظن أنه يحقق ذلك الأمل، فأيد انقلاب الاتحاديين على السلطان عبد الحميد الثاني، إلا أنه ما لبث ملياً حتى عرف حقيقتهم، فساند الشريف حسين أمير الحجاز، فهتف له حين انتصر على جيش الاتحاديين، ثم علم من بعد ذلك نواياه الانفصالية عن الدولة العثمانية بجميع البلاد العربية في الجزيرة والشام وتحالفه مع الإنجليز ليعينوه على ذلك، فنبذه ليُعلّقَ أمله بمصطفى كمال بعد انتصاره على اليونان، إذ ظن أن هذا الانتصار علامة لاسترجاع الدولة حيويتها وقوّتها (الشافوري، 1990، ص 136-144).

لم يكن هدف رشيد رضا في الظاهر تأييد الانفصال أو الاستقلال عن الدولة العثمانية حين أيد الشريف حسين، إنما كان يريد اللامركزية في إدارة شؤون البلاد العربية، يقول: «... إن طلاب اللامركزية إنما يطلبونها لأنهم يعتقدون أنّها هي المنجية لدولتهم ولبلادهم من الخطر الأجنبي، وإن البلاد لا تعمر إلا بها، وليس في مطالبهم شيء يمنع أن تكون مقاليد القوة البرية والبحرية والسياسة للدولة - العثمانية - وأن تكون في يد العاصمة» (رضا، 2001، ج 5/م 398/17). وقال في موضع آخر: «إن حزب اللامركزية عثماني محض ليس في برنامجه ولا في نيّاته كلمة واحدة تدعو إلى الجنسية العربية، أو تُنفّر من الجنسية التركية، وإنما هو يدعو جميع العثمانيين إلى مطالبة الحكومة بالإدارة اللامركزية بالطرق المشروعة» (رضا، 2001، ج 5/م 547/17)، ولكن الشريف حسين أراد أن يستعين بالإنجليز على الانفصال والاستقلال عن الدولة العثمانية، وهذا ما لم يقبله رشيد رضا» (رضا، 2001، ج 5/م 22/6).

فكان من أتاتورك بعد ذلك ما كان من إسقاط الخلافة الإسلامية وإعلان الجمهورية التركية الحديثة. ففي مثل هذا الجو والدولة في ترددها وتواجهه سياط الضربات داخلياً وخارجياً، لم يكن من الحكمة في شيء، بل من العبث مطالبتها بالحكم بما أنزل الله، فاشتغل بإرساء قواعد الدولة من توحيد صفوف المسلمين وإصلاح ذات بين العرب والأتراك.

وقد سافر لذلك إلى الإستانة إلا أنّ الاتحاديين كانوا قد صمّموا على تنفيذ خططهم في تترك الدولة وغيرها من الأعمال التي لم تكن لتساعد على تهدئة الأمر فضلاً عن العمل بما أنزل الله. فمطالبتهم بذلك يكون كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالعه، ولا يكون نداؤه لذلك إلا في ضلال. وقد فهمه رشيد رضا فتغافل ولم يغفل ليقدم ما يساعد على العمل بما أنزل الله. والدليل على ذلك أنه بانقلاب الاتحاديين على السلطان عبد الحميد الثاني ظنّ أن ذلك سيكون بداية لعصر جديد للدولة العثمانية على الصورة التي كان يحلم بها، فأظهر بعض ما كان يبطنه من رغبته بالحكم بما أنزل الله وحسرتة على مخالفة الدولة الحكم بالشرعية الإسلامية. قال: «... فهذا عبد الحميد خان وأعوانه وقرناؤه وخصيانه وجواربه وغلماناه قد بغوا في الأرض وتركوا السنّة والفرس وعطّلوا الشريعة والقوانين...» (رضا، 2001، ج 4/م 12/ص 277). «فإذا استيقظت الأمة من سباتها، واجتمعت بعد شتاتها، وعرفت حقوقها، وغيّرت ما بأنفسها... وأرادت أن تجعل الحكم فيها للشريعة والقوانين - يقصد بها الدستور الذي كان ينص على

المركزية و على مبدأ الشورى واشترك جميع الرعايا في شؤون الدولة من غير تفرقة عنصر ودين - إلا أنّ الاتحاديين كانوا كما قال: «كان الناس يفهمون من اسم جمعية الاتحاد والترقي أنّها جمعية غرضها أن تجعل بين العناصر العثمانية وحدة سياسية اجتماعية بالمساواة مع الأتراك وغيرهم في الحقوق الشخصية والحقوق العامة... إلا أن مرادهم بالاتحاد هو أن تدغم العرب والأرمن والكرد وغيرهم في الترك وتفني لغاتهم وجنسياتهم فيهم فيكون جميع العثمانيين ترك» (رضا، 2001، ج1/م16/ص59).

الخاتمة

بعد هذه الجولة بين صفحات تفسير المنار أو تفسير القرآن العظيم بحثاً عن مفهوم الدولة الإسلامية في فكر رشيد رضا - الدولة العثمانية أمودجا، استخلصنا الأمور التالية:

1. أنّ السلطان عبد المجيد الأول هو السلطان الأول الذي دفع بصفة رسمية على حركة تغريب الدولة واستبعاد العمل بالشريعة الإسلامية، وتبني الفكر الغربي في التقنين.

2. الدولة العثمانية في عصر رشيد رضا كانت تتنفس أنفاسها الأخيرة، فقد سرى الضعف إلى جسدها تدريجياً داخلياً بسبب مشاكلها المتراكمة التي زاد عليها جمعية الإتحاد والترقي، وخارجياً بسبب تأمر القوات الاستعمارية الأوروبية التي أوقدت نار الفتنة والفرقة بين العرب والترك لأجل القضاء على الدولة العثمانية وإسقاط الخلافة الإسلامية في تركيا ثم توزيع تركتها فيما بينهم وإنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين.

3. أفتى السيد رشيد رضا للمسلمين في جواز العمل مع الحكومة الإنجليزية بقوانينها التي تخالف الشريعة الإسلامية، كرخصة تدخل في قاعدة ارتكاب أخف الضررين إن لم تكن عزيمة يقصد بها تأييد الإسلام وحفظ مصلحة المسلمين.

4. أمّا عن الدولة الإسلامية التي لا تحكم بما أنزل الله؛ فقد تباين رأيه فيها عن الأفراد الذين يسكنون في البلدان الإسلامية التي غلبها العدو. فالذين يتزكون ما أنزل الله في كتابه من الأحكام من غير تأويل يعتقدون صحته؛ فإنّه يصدق عليهم ما قاله الله تعالى في الآيات الثلاث أو في بعضها، كلٌّ بحسب حاله؛ فمن أعرض عن الحكم بحد السرقة أو القذف أو الزنا غير مدعن له لاستقباحه إيّاه وتفضيل غيره من أوضاع البشر عليه؛ فهو كافر قطعاً، ومن لم يحكم به لعلّة أخرى؛ فهو ظالم إن كان في ذلك إضاعة الحق أو ترك العدل والمساواة فيه؛ وإلا فهو فاسق فقط.

5. حاول السيد رشيد رضا إرساء قواعد الدولة وتوحيد صفوف المسلمين وإصلاح ذات بين العرب والأتراك، وسافر لذلك إلى الإستانة -تركيا- إلا أنّ الاتحاديين كانوا قد صمّموا على تنفيذ خططهم في الأعمال التي لم تكن تساعد على تهدئة الأمر. ففي مثل هذا الجو والدولة في ترديها وتواجهه سيات الضربات داخلياً وخارجياً، غض رشيد رضا طرفه على مضمض عن مطالبتها بالحكم بما أنزل الله على وجوبه، ليشغل بقضايا

كانت في نظره أهم في حينها من مطالبة الدولة بالعمل بكتاب الله. فتغافل ولم يغفل ليقدم ما يساعد على العمل بما أنزل الله.

وصلى الله على البشير النذير محمد بن عبد الله الصادق الأمين وعلى آله الطيبين وأصحابه الأخيار ومن تبعهم بإحسان إلى يوم يقوم الناس لرب العالمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

REFERENCES

- Abdul Majid, Muhammad Harb. (1978). *Muzakkirat Sultan Abul Hamid al-thani*. Dar al-Ansar.
- Abu Zahra, Muhammad. (1995). *Al-‘Alaqaq duwalyah fi al-Islam*. Cairo: Dar al-Fikr al-‘Araby.
- Afifi, Muhammad Sadiq. (2001) *Al-Islam wa l-‘alaqaq al-duwalyah*. Bayruth: Dararraed al-Araby.
- Al-‘Arabi, Muhammad Abdullah. (2003). *Nizam al-hukum fi al-Islam*, Bayruth.
- Al-Jundy, Anuar. (1407). *Sultan Abdul Hamid wa al-khilafah al-Islamiyyah*. 1st ed. Bayruth: Dar Ibn Zaydun littiba` wanashr wal-Tawzi`.
- Al-Khalidy, Mahmud. (2001). *Qawa`id nizam hukm fi al-Islam*. Kuwait: Dar al-Buhuth al-‘Ilmiyyah.
- Al-Mawardi, Ali b. Muhammad Habib. (1983). *Al-Ahkam sultaniyyah*. 1st ed. Cairo: Dar al-Fikr.
- Al-Tunusi, Muhammad. (1990). *Prutukulat hukama suhyuni*. 4th ed. Mu`ssasah Dar al-‘Ulum.
- Al-Zahabi, Muhammad Hussein. (1976). *Al-Tafsir wa al-mufassin*. Bayruth: Dar al-Qalam.
- Al-Zarakli, Kayruddin. (1998). *al-A`lam*. Bayruth.
- Arsalan, Shakeeb. (1973). *Hadir al-‘Alam al-Islamiy*, 4th ed. Bayruth: Dar al-Fikr.
- Asharbasi, Ahmad. (1970). *Rashid Rida sahib al-Manar*.
- Ashazli, Mahmud Thabit. (1989). *al-Mas`alat al-sharqiyyah, dirasat watha`iqiyyah `an Khilafah Al-‘Uthmaniyyah*. 1st ed. Cairo: Maktabah Wahbah.
- Assafuri, Muhammad Abdul Majid. (1990). *Suqut al-dawlah al-‘Uthmaniyyah wa atharuhu `ala da`wah al-Islamiyyah*. Dar Sahwah.
- Farid, Mihammad Bek. (1986). *Tarikh al-dawlat al-alyyah al-Uthmaniyyah*. Edited by Ihsan Haqqi. Bayruth: Dar Nafaes, 1981.
- Hanbal, Ahmad. (1993). *Al-Musnad*. Edited by Muhammad Saleem & Co. Bayruth: al-Maktab al-Islamiy.
- Hilmi, Mahmud. (1975). *Nizam al-hukm al-Islamiy*, 3th ed. Bayruth: Dar al-Fikr al-‘Araby.
- Ibn Al-Qaym. (1993). *I`lam al-muwaqqi`in `an Rabb al-‘alamin*. Edited by Issamuddin Sababitee, 1st ed. Cairo: Dar al-Hadith.
- Ibn Katheer. (1969). *Tafsir al-Quran al-‘azim*. Al-Madinah Al-Munawwarah: Maktab al-Ulum wa al-Hikam.
- Kahala, Umar Rida. (2008). *Mu`jam al-mu`allifin*. Bayruth: Dar Ihya Turath al-A`raby.
- Kuwait, Wazarat al-Awqaf wa Shu`un al-Islamiyyah. (1989). *Al-Mawsu`at al-fiqhiyyah al-kuwaytiyyah*. 4th ed. Kuwait, Wazarat al-Awqaf wa Shu`un al-Islamiyyah.
- Mash Hadani, Abdul Karim. (1983). *Al-‘Ilmayah wa atharuha `ala al-`auda` al-Islamiyyah fi Turkiya*. 1st ed. Ryad: al-Maktabah Al-Duwalya.
- Mircea Eliade. (1987). *The encyclopedia of religion*. Vol. 7.
- Muslim, ibn Hajjaj. (2000). *Sahih Muslim*. 1st ed. Bayruth: Dar Ihya` Al-Turath al-‘Araby.
- Qutub, Sayyed. (1982). *Fi zilal al-Quran*. Ed. 10. Bayruth: Dar Shuruq.
- Rida, Muhammad Rashid. (2001). *Tafsir al-Quran al-‘azim*. Edited by Sameer Mustafa Dabab. 1st ed. Bayruth: Dar Ihya` al-Turath al-‘Araby.

Robert Wulhnow. (1998). *The encyclopedia of politics and religion*. Vol. 1.

Saleh, Muhsin Muhammad. (1998). *Al-Tayyar al-Islamiy fi Filastin wa atharuhu fi harakat al-jihad 1917-1948*. 1st ed. Kuwait: Maktabatul Falah.

Turan, Mustafa. (1985). *Asrar al-inqilab al-inqilab al-Uthmaniy*. Translated to Arabic by Kamal Kujah. 4th ed. Cairo: Darussalam.

